

(ب) تنفيذ قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بحق الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية في تقرير مصيرها^(١٧)؛ وتعرب عن شكرها لمن قاموا بإعدادها؛

١٦ - ترحب من الأمين العام أن ينشر، على أوسع نطاق ممكن، إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وأن يقوم على أوسع نطاق ممكن بحملات إعلانية عن كفاح الشعوب المقهورة من أجل تحقيق تقرير المصير والاستقلال الوطني لها؛

١٧ - تُقرّر أن تنظر في هذا البند مرة أخرى في دورتها الرابعة والثلاثين على أساس التقارير المطلوب تقديمها من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية وغير الحكومية، بشأن تعزيز المساعدة المقدمة إلى الأقاليم والشعوب المستعمرة الواقعة تحت السيطرة الأجنبية والتحكم الأجنبي.

الجلسة العامة ٦٣

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

٢٥/٣٣ - توسيع نطاق اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

إن الجمعية العامة،

إذ تُشير إلى قرارها ١١٦٦ (د - ١٢) المؤرخ في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٥٧، الذي نصّت فيه على إنشاء لجنة تنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، وكذلك إلى قراراتها ١٩٥٨ (د - ١٨) المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٣ و ٢٢٩٤ (د - ٢٢) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٧، اللذين نصّت فيهما على إجراء زيادات تالية في عدد أعضاء اللجنة التنفيذية،

وإذ تضع في اعتبارها الإهتمام بعمل مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وتعدّد مشاكل اللاجئين التي تواجهها المفوضية،

وإذ تُلاحظ أن اللجنة التنفيذية تضم في الوقت الحاضر إحدى وثلاثين دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة أو في أية وكالة متخصصة،

١ - تُقرّر زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي بما يصل إلى تسعة أعضاء إضافيين؛

٢ - ترحب من المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن ينتخب، في دورته العادية الأولى لعام ١٩٧٩، بالتشاور مع المجموعات الإقليمية، ما يصل إلى ٩ أعضاء إضافيين في اللجنة التنفيذية

أخرى، على استمرار هذه النظم في إخماد تطلعات الشعوب إلى تقرير المصير والاستقلال؛

٩ - تُطالب من جديد بالتنفيذ الفوري للحظر الإجمالي على الأسلحة المفروض بقرار مجلس الأمن ٤١٨ (١٩٧٧) ضد إفريقيا الجنوبية، من جانب جميع البلدان، وخصوصاً تلك التي تتعاون عسكرياً مع نظام بريتوريا العنصري؛

١٠ - تُدين بقوة جميع الحكومات التي لا تعترف بحق تقرير المصير والاستقلال لجميع الشعوب التي ما زالت واقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية والتحكّم الأجنبي، ولا سيما شعوب إفريقيا والشعب الفلسطيني؛

١١ - تُدين بقوة المذابح المتزايدة باستمرار التي ترتكبها نظم الأقلية العنصرية في الجنوب الإفريقي ضد الأبرياء العزل، بما في ذلك النساء والأطفال، في محاولاتها اليائسة لإحباط المطالب المشروعة للشعوب؛

١٢ - تُدين كذلك أعمال إسرائيل التوسعية في الشرق الأوسط والقصف المتواصل للسكان المدنيين العرب، وخصوصاً الفلسطينيين، وتدمير قراهم ومخيماتهم، الأمر الذي يشكّل عبء خطيرة أمام تحقيق تقرير المصير والاستقلال للشعب الفلسطيني؛

١٣ - تُطالب بالافراج الفوري عن جميع الأشخاص المعتقلين أو المسجونين نتيجة لكفاحهم في سبيل تقرير المصير والاستقلال، وبالمراعاة التامة لحقوقهم الشخصية الأساسية، وبمراعاة المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي تقضي بالآب عرض أي إنسان للتعذيب أو للمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(١٥)؛

١٤ - تُلاحظ مع التقدير المساعدة المادية وغيرها من المساعدات التي ما زالت الشعوب الواقعة تحت الحكم الاستعماري والأجنبي تتلقاها من الحكومات ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية، وتدعو إلى زيادة هذه المساعدة إلى أقصى حدّ ممكن؛

١٥ - تُحيط علماً بدراستي اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات، اللتين تتناولان الموضوعين التاليين؛

(أ) التطور التاريخي والراهن لحق تقرير المصير، على أساس ميثاق الأمم المتحدة وسائر الصكوك التي اعتمدها أجهزة الأمم المتحدة، مع الإهتمام خاصة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية^(١٦)؛

(١٥) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(١٦) E/CN.4/Sub.2/404 (المجلدات من الأول إلى الثالث).

(١٧) E/CN.4/Sub.2/405 (المجلدان الأول والثاني).

١ - تُشني على مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وموظفيه للطريقة الفعالة التي يواصلون بها أداء مسؤولياتهم العديدة في مساعدة اللاجئين والأشخاص المشردين، وتحيط علماً مع التقدير بتقرير المفوض السامي، بما في ذلك تقرير اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي عن أعمال دورتها التاسعة والعشرين^(١٨)؛

٢ - ترجو من المفوض السامي أن يضاعف جهوده لمساعدة اللاجئين والأشخاص المشردين الذين تعني بهم مفوضيته، وخاصة بغية تقديم المساعدة الإنسانية العاجلة للأعداد الكبيرة المتزايدة ممن يحتاجونها في آسيا وإفريقيا وأمريكا اللاتينية؛

٣ - ترجو كذلك من المفوض السامي أن يواصل العمل على إيجاد حلول دائمة وسريعة، بالتعاون الوثيق مع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية؛

٤ - تُشني على الحكومات التي تسجّع بصورة نشطة الإعادة أو العودة الاختياريتين إلى الوطن كحلٍّ للمشاكل الموجودة في منطقتها، وترجو من المفوض السامي أن يقدم كل مساعدة ممكنة في مثل هذه الحالات بالمعاونة في إعادة تأهيل العائدين؛

٥ - تحث الحكومات على أن تواصل التعاون على نحو وثيق مع المفوض السامي في جهوده الرامية إلى تحقيق الاكتفاء الذاتي، وحيثما أمكن، إدماج اللاجئين في بلدان اللجوء، وأن تقبل، على أوسع نطاق ممكن، توطين اللاجئين القادمين من بلدان اللجوء الأول؛

٦ - تحث كذلك الحكومات على الاستمرار في تسهيل عمل المفوض السامي في ميدان الحماية الدولية، وذلك ببحث الانضمام إلى الصكوك ذات الصلة لصالح اللاجئين، والتنفيذ الفعال لهذه الصكوك، والمراعاة الدقيقة للمبادئ الإنسانية فيما يتعلق بمنح حق اللجوء وعدم ردّ اللاجئين؛

٧ - تُشني على العدد المتزايد من المتبرعين لبرامج المفوض السامي، وتؤكد أنها لضرورة توسيع نطاق تقاسم العبء المالي، تدعو الحكومات إلى تزويد المفوض السامي بالأموال اللازمة لتحقيق أهداف برنامجه الإنساني.

الجلسة العامة ٦٣

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

٤٧/٣٣ - خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٤٥٩ (د - ٢٣) المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٨، و ٣٢٧٣ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون

لبرنامج المفوض السامي من الدول التي أبدت اهتماماً بحلّ مشكلة اللاجئين وتفايلاً في سبيل ذلك الحل.

الجلسة العامة ٦٣

٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٨

٢٦/٣٣ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن أنشطة مفوضيته^(١٨)، واستمعت إلى بيانه^(١٩)،

وإذ تشير إلى قراراتها ٦٧/٣٢ و ٧٠/٣٢ المؤرخين في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، وإذ تلاحظ جسامة المشاكل التي ما زالت تواجه المفوض السامي في جهوده الرامية إلى مساعدة اللاجئين والأشخاص المشردين في كثير من أنحاء العالم،

وإذ تؤكد من جديد أن أنشطة المفوض السامي هي أنشطة ذات طبيعة إنسانية في المقام الأول، وأن هناك حاجة إلى دعم جهوده، على أوسع نطاق ممكن، للعمل على إيجاد حلول دائمة عن طريق العودة الاختيارية إلى الوطن أو الإدماج المحلي، أو التوطين في بلدان أخرى،

وإذ تُشني على الحكومات للروح الإنسانية التي تستقبل بها اللاجئين ولسخاها في التبرع للتخفيف من معاناتهم،

وإذ يسوؤها أن اللاجئين غالباً ما يواجهون خطر الردّ والحجز التعسفي وإنكار حق اللجوء، وإذ تلاحظ أن من الضروري كفالة حقوق الإنسان الأساسية لهم وتأمين حمايتهم وسلامتهم بجملة طرق من بينها زيادة الانضمام إلى الصكوك الدولية، لا سيما إتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بمركز اللاجئين^(٢٠) وبروتوكول عام ١٩٦٧ المتعلق بمركز اللاجئين^(٢١)، وتنفيذ هذه الصكوك بصورة أفضل،

وإذ تلاحظ أن الزيادة في احتياجات اللاجئين والأشخاص المشردين الذين تعني بهم المفوضية تستلزم توسيع نطاق الدعم المالي وغيره من أشكال الدعم المقدم من الحكومات، وتعاوناً أوثق فيما بين هيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية،

(١٨) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والثلاثون، الملحق رقم ١٢ (A/33/12) والملحق رقم ١٢ ألف (A/33/12/Add.1).

(١٩) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والثلاثون، اللجنة الثالثة، الجلسة ٤٣، الفقرات ١ - ١٣، والمرجع نفسه، اللجنة الثالثة، كراسة الدورة، التصويب.

(٢٠) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ١٨٩، الرقم ٢٥٤٥، الصفحة ١٥٠.

(٢١) المرجع نفسه، المجلد ٦٠٦، الرقم ٨٧٩١، الصفحة ٢٦٧.